

## وزارة التجارة الخارجية

قرار رقم ٢٦٢ لسنة ٢٠٠٤

بتعديل القرار الوزارى رقم ٦٨ لسنة ٢٠٠٤

بشأن القواعد المنظمة لتسجيل مصانع الملابس الجاهزة

والمنتجات النسيجية المصدرة إلى جمهورية مصر العربية

وزير التجارة الخارجية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير :

وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٠٢ بشأن تنمية الصادرات :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١١٨٦ لسنة ٢٠٠٣ فى شأن إجراءات الفحص

والرقابة على الصادرات والواردات :

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٧٥ لسنة ١٩٩١ بشأن إصدار لائحة القواعد المنفذة

لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ المشار إليه :

وعلى القرار الوزارى رقم ٥١٥ لسنة ٢٠٠٣ فى شأن نظام إجراءات فحص ورقابة

السلع المستوردة والمصدرة :

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٨ لسنة ٢٠٠٤ فى شأن القواعد المنظمة لتسجيل مصانع

الملابس الجاهزة والمنتجات النسيجية المصدرة إلى جمهورية مصر العربية :

وبناء على ما عرضه قطاع سياسات التجارة الخارجية :

**قرر:**

( المادة الاولى )

تضاف فقرة جديدة إلى المادة الأولى من القرار الوزارى رقم ٦٨ لسنة ٢٠٠٤

المشار إليه ، نصها الآتى :

«وذلك فيما عدا الأصناف التى تخضع للبنود الآتية :

51 13

53 10

53 11

54 07 10 10

54 07 20 10

54 07 91 10

الفصل 56

الفصل 57

الفصل 58

الفصل 59

62 10 10 10

62 10 20 10

62 10 30 10

62 10 40 10

62 10 50 10

63 05

63 07

63 08 .

### ( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٠٤/٣/٣١

وزير التجارة الخارجية

د. يوسف بطرس غالى